

396551 - يصلي ركعتين، ثم بعد ساعات يصلی ركعتين ويوتر

السؤال

هل يجوز تقسيم صلاة الوتر مثلاً أن أصلِي ركعتين بعد صلاة العشاء وركعتين بعد ساعة من صلاة العشاء، وأوتر بواحدة، هل يجوز هذا؟

ملخص الإجابة

لا يشترط في صلاة الليل أن تكون متصلة، فلا حرج عليك أن تصلي ركعتين، ثم بعدها بمدة ركعتين، ثم توتر بعد ذلك.

الإجابة المفصلة

صلاة الوتر:

" هي صلاة تفعل ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر، تختتم بها صلاة الليل، سميت بذلك لأنها تصلى وترا، ركعة واحدة، أو ثلاثاً، أو أكثر، ولا يجوز جعلها شفعاً، ويقال: صلية الوتر، وأوترت، بمعنى واحد.

وصلاة الوتر اختلف فيها، ففي قول: هي جزء من صلاة قيام الليل والتهجد، قال النووي: هذا هو الصحيح المنصوص عليه في الأئم، وفي المختصر... انتهى من "الموسوعة الفقهية الكويتية" (27/289).

ويدل لهذا كله حديث عائشة، رَوَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ ثُ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْ صَلَةِ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الِّتِي يَدْعُو التَّأْسُ�s الْعَتَمَةَ - إِلَى الْفَجْرِ، يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلَّ رَكْعَتَيْn، وَيُؤْتِرُ بِوَاحِدَةٍ" رواه البخاري (994)، ومسلم (736) والله أعلم.

فصلاة ركعتين ثم توتر بواحدة: هو أمر وردت به السنة؛ كما في حديث ابن عمر: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «صَلَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً ثُوَّتْ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى» رواه البخاري (990)، ومسلم (749).

وقت صلاة الوتر من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر.

قال ابن المنذر رحمه الله تعالى:

" وأجمعوا على أن ما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر: وقت للوتر" انتهى من "الإجماع" (ص 50).

ولا يشترط في صلاة الليل أن تكون متصلة، فلا حرج عليك أن تصلي ركعتين، ثم بعدها بمدة ركعتين، ثم توتر بعد ذلك.

ولمزيد الفائدة عن صفة صلاة الوتر تحسن مطالعة جواب السؤال رقم: (46544).

والله أعلم.